

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 361 العلماء بعدهما على تلقي كتابيهما / بالقبول كما تقدم واختلاف بعضهم في أيهما أرجح : فما اتفقا عليه أرجح من هذه الحثية . أي من حيث تلقي كتابيهما بالقبول مما لم يتفقا عليه وقد يعرض عارض يجعل المفقود فائناً كذا ذكره المصنف . فإذا قالوا : متفق عليه ، أو على صحته فمرادهم (اتفاق) الشيخين لا الأمة لكن يلزم - كما قال ابن الصلاح - من اتفاقهما اتفاق الأمة لتلقيهم لهما بالقبول كما تقرر . \$ تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم \$.

وقد صرح الجمهور بتقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم في الصحة أي المتصل فيه دون نحو التعاليق والتراجم كما مر ولم يوجد عن أحد التصريح بنقيضه . كذا ادعاه المصنف . ومنع بقول